



الجلسة ٥٩٠٥

الخميس، ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠  
نيويورك

الرئيس: السيد خليل زاد . . . . . (الولايات المتحدة الأمريكية)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي . . . . . السيد كوزمين  
 إندونيسيا . . . . . السيد كليب  
 إيطاليا . . . . . السيد سباتافورا  
 بلجيكا . . . . . السيد غرولز  
 بنما . . . . . السيد أرياس  
 بوركينا فاسو . . . . . السيد كودوغو  
 الجماهيرية العربية الليبية . . . . . السيد قويدر  
 جنوب أفريقيا . . . . . السيد سانغكو  
 الصين . . . . . السيد لا يفان  
 فرنسا . . . . . السيد لاكروا  
 فييت نام . . . . . السيد وانغ شي ترونغ  
 كرواتيا . . . . . السيد سكراتشيك  
 كوستاريكا . . . . . السيد ستاغنو أوغارتي  
 المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية . . . . . السيد كوارى

## جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.



افتُتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

### ملاحظات استهلاكية

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أود في بداية الجلسة أن أرحب نيابة عن مجلس الأمن ترحيباً حاراً بالمثل الدائم الجديد لبليجاكا لدى الأمم المتحدة، سعادة السيد يان غراولز. ونحن نتطلع إلى العمل معه بشكل وثيق في أنشطة المجلس.

### إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

### تقارير الأمين العام عن السودان

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أرحب بحضور معالي السيد برونو ستاغنو أوغارتى، وزير خارجية كوستاريكا.

وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد لويس مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

تقرر ذلك.

أدعو السيد مورينو - أوكامبو إلى شغل مقعد على طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، يستمع مجلس الأمن إلى إحاطة إعلامية من السيد لويس مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

أعطي الكلمة الآن للسيد مورينو - أوكامبو.

### السيد مورينو - أوكامبو (تكلم بالانكليزية):

كما كان الحال في السابق، فإنني ممتن لإتاحة هذه الفرصة لكي أوضح للمجلس الأنشطة التي اضطلع بها مكنتي والأنشطة المخطط لها.

هذه فرصة تاريخية. ففي حين أقدم اليوم إلى مجلس الأمن إحاطة إعلامية في قاعة المجلس، تكون جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية مجتمعاً في نيويورك، ويكون أعضاء مجلس الأمن موجودين في أفريقيا. ولقد اجتمعوا للتو مع حكومة السودان في الخرطوم.

إنها فرصة تاريخية. فقبل ١٠ سنوات، اعتمدت بلدان من جميع أنحاء العالم نظام روما الأساسي لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية. لقد وجهت تلك البلدان رسالة جديدة وقوية، مفادها أنه لا يمكن أن يكون هناك إفلات من العقاب لمرتكبي الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

ولكن قبل ثلاث سنوات، أحال مجلس الأمن الحالة في دارفور إلى المحكمة وبذلك وجه رسالة أكثر تحديداً، وهي أنه لا يمكن أن يكون هناك إفلات من العقاب لمرتكبي الأعمال الوحشية الواسعة النطاق في دارفور.

لدينا اليوم فرصة تاريخية لتأكيد هاتين الرسالتين، ولانتقال من المبادئ إلى اتخاذ الإجراءات.

لا تزال الجرائم الواسعة النطاق تُرتكب في دارفور. ولا تزال الفتيات يُغتصبن. والأطفال يموتون حيث تُقصف مدارسهم. فمنطقة دارفور بأسرها هي مسرح للجريمة. وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، رغم الوعود وتصريحات النفي، استُهدف الملايين من المدنيين على أيدي

لا تتعاون مع المحكمة. ولم يطرأ أي تحسن منذ كانون الأول/ديسمبر.

إن حكومة السودان لا تمتثل للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ولا تعترف حكومة السودان بالولاية القضائية للمحكمة، وهي ولاية قضائية أسندها إليها مجلس الأمن. واعتباراً من اليوم، وحتى لأعضاء المجلس في الخرطوم، يصر المسؤولون السودانيون على أنه "ليس للمحكمة الجنائية الدولية أي ولاية قضائية في دارفور".

إن الإفلات من العقاب ليس مفهوماً مجرداً. فأحمد هارون يهاجم الضحايا في المخيمات اليوم. وبصفته وزير الدولة للشؤون الإنسانية، يعرقل تقديم المعونة الإنسانية. وبصفته عضواً في لجنة الرقابة التابعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، فإنه يضر بنشر حفظة السلام وبسلامتهم. وبصفته عضواً في اللجنة المشتركة لحزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان، فقد أرسل إلى أبيي لإدارة الصراع. أحرقت أبيي، وشرد ٥٠.٠٠٠ من المواطنين.

وقبلت الحكومة السودانية أن يتم في دارفور نشر حفظة السلام والعاملين في مجال تقديم المعونة التابعين للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. والحكومة ذاتها تشجع أحمد هارون. وتسمح الحكومة السودانية بوجود رجال الإطفاء وتشجع مشعلي الحرائق في آن واحد. ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يتغاضى عن مشعلي الحرائق، فإذا بقوا هناك، لن يكون ثمة عدد كافٍ أبداً من رجال الإطفاء.

و بمقدور مجلس الأمن أن يكفل تعاون السودان. ويتعين لمسألة إلقاء القبض على المجرمين أن تكون في جوهر أي حوار مع السودان. هذه هي الخطوة الأولى. ويجب على المجلس أن يوضح علناً أنه لن يتم التساهل مطلقاً مع الفارين

مسؤولين كانوا قد تعهدوا بحمايتهم. إن الإفلات من العقاب هو السائد.

لدينا اليوم فرصة تاريخية لمواجهة تلك الجرائم الواسعة النطاق.

لقد كلف المجلس مكثي بولاية. وهذه الولاية هي تحقيق العدالة. سوف أنفذ ولايتي هذه. ولقد جمعت أدلة دامغة. سوف تحدد هذه الأدلة من هم أكثر المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين في دارفور، وخاصة من أبناء قبائل الفور والمساليق والزغاوة. وأبلغ المجلس بأني سأقدم قضية ثانية إلى قضاة المحكمة الجنائية الدولية في تموز/يوليه.

إن على مكثي واجبا بعدم التدخل حينما تقوم السلطات الوطنية بإجراءات وطنية. وهذا هو مبدأ التكاملية. لقد زعم السودان أنه سيحقق مع مرتكبي الجرائم في دارفور وسيحاكمهم. وتم إنشاء محاكم وآليات تحقيق مختلفة. ومع ذلك، لم يجد مكثي أثراً لإجراءات سودانية تتعلق بالجرائم المرتكبة في دارفور خلال السنوات الثلاث الماضية. ولقد أوضحت الحكومة نفسها أنه لا توجد أية إجراءات.

في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، أصدر قضاة المحكمة الجنائية الدولية أمرين بإلقاء القبض على أحمد هارون، وزير الدولة السابق للشؤون الداخلية، وعلي كوشيب، القائد في ميليشيا الجنجويد، لاثامهما بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب.

لقد كانت تلك فرصة للسودان كي يقضي على النظام الإجرامي الذي كشفت المحكمة النقاب عنه ويسلم المتهمين، ولكي يبدأ باتخاذ إجراءات ضد مرتكبي الجرائم الأقل خطورة. وتم تفويت تلك الفرصة.

إن على السودان، الدولة العضو في الأمم المتحدة، التزاماً قانونياً باعتقال وتسليم أحمد هارون وعلي كوشيب، ولديه القدرة على ذلك. وأبلغكم اليوم بأن حكومة السودان

مقفرة، حيث تلقى مصرعها فوراً، أو إلى المخيمات، حيث يكون مصيرها الموت البطيء.

وتتسم الجرائم وانعدام الأمن في المخيمات بطابع منظم. ورغم أن نزع سلاح ميليشيات الجنجويد ما زال بعيد المنال، إلا أنها أدمجت في جهاز الأمن السوداني ونشرت قرب المخيمات. وتعرض النساء لعمليات اغتصاب منتظمة. والواقع أن العواقب الصحية للاغتصاب وما يرتبط به من عار تدمر المجتمعات المحلية بدنياً وبيولوجياً. ويتم تنظيم الفقر. فالدراسات الاستقصائية - عندما توافق السلطات السودانية على نشرها - تشير إلى أن معدلات سوء التغذية تفوق عتبات حالات الطوارئ، لا سيما بالنسبة للأطفال دون الخامسة. وقادة المجتمعات المحلية والمدرسون أول من يستهدفون خلال الهجمات. وهذه سياسة لكفالة تمزيق جميع الأواصر التي تربط بين المجتمعات المحلية.

ويتم الاستيلاء على الأراضي بصورة منتظمة. ولا يبسر المسؤولون السودانيون عودة الأشخاص المشردين، بل يسهلون استيطان مجموعات منتسبة إلى ميليشيات الجنجويد لأراضي تملكها قبائل الفور والمسالييت والزغاوة. ويسهم الإحصاء السكاني في بلورة الحالة، إذ من المحتمل أن يوجد واقعا ديمغرافيا جديداً. ويخشى الأشخاص المشردون من أن يحصل المستوطنون الجدد على حقوق حيازة الأراضي، وهم يرفضون الإحصاء. وفي مخيمات كلمة وكراندج وأبوزر، استخدم العنف لإجبار السكان على قبول الإحصاء. وإلى جانب إفلات مقترفي الجرائم من العقاب وإنكارها رسمياً، يعاني الضحايا جراء ذلك ضرراً نفسياً مدمراً، وتفكك المجموعات.

ويقوم المسؤولون السودانيون بحماية المجرمين وليس الضحايا. وشكل إنكار الجرائم والتستر عليها ومحاولات التملص من المسؤولية ميزة أخرى للخطة الإجرامية في

الذين وجهت إليهما لائحة الاتهام ومع من يحميهما، ولن يحظوا بأي دعم من المجتمع الدولي.

وقد أبلغت المجلس في كانون الأول/ديسمبر أن مكثي فتح تحقيقين جديدين. وفي تحقيقنا الثاني، جمعنا أدلة على شن مسؤولين سودانيين لهجمات منتظمة على المدنيين، لا سيما على أولئك الأشخاص البالغ عددهم ٢,٥ مليون نسمة الذين تم تشريدهم بالقوة ونقلهم إلى المخيمات. وفي تحقيقنا الثالث، ركزنا على الهجوم الذي تعرضت له حركته، المنسوب إلى المتمردين. وسمحوا لي أن أقدم لكم مزيداً من التفاصيل.

تدل القرائن في دارفور على أن المسؤولين السودانيين قاموا بجملة منظمة للهجوم على المدنيين، بهدف التدمير البدني والنفسي لمجتمعات محلية بأكملها. وعلى مدى فترة خمس سنوات، تعرضوا لهجمات متواصلة في جميع أنحاء دارفور: فقد هوجموا في قراهم، وفي المخيمات، واغتصبت أراضيهم. وفي المرحلة الأولى للهجمات، في الفترة الفاصلة بين عامي ٢٠٠٣-٢٠٠٤، تضرر ٤ ملايين نسمة. ومنذ عام ٢٠٠٥، ما زالت القرى تتعرض للهجمات.

ما هو الفرق بين هذين المرحلتين؟ الفرق بسيط: هناك عدد أقل من القرى لكي تحرق وتنهب، وعدد أقل من المدنيين لإرهابهم وقتلهم. غير أن الأساليب ما زالت على حالها: فالجيش السوداني يهاجم المدنيين بالتنسيق مع القوات الجوية وميليشيات الجنجويد. وفي عام ٢٠٠٨ وحده، شرد أكثر من ١٠٠.٠٠٠ مديني من قرى أبو سروج وسيربا وسيليا وأرو شارو وكنداري وكرنغو وشغد كارو. وأصيبت المدارس والأسواق ومرافق المياه. وأحرقت المنازل. وتكفي هذه الهجمات لتؤكد للمشردين البالغ عددهم ٢,٥ مليون نسمة أنهم في حالة ضعف كامل. وتم التخطيط لهذه الهجمات بغية دفع مجموعات بأكملها إلى مناطق

اسمحوا لي الآن أن أتناول التحقيق الثالث الذي نجريه بشأن الجرائم المرتكبة بحق حفظة السلام والعاملين في مجال المساعدات الإنسانية، وهم الذين جاؤوا لكي يساعدوا أهالي دارفور. وقائمة الهجمات طويلة. ففي ٢٣ أيار/مايو أُزيل الستار في الفاشر عن نصب تذكاري لـ ٦١ من حفظة السلام التابعين للاتحاد الأفريقي الذين لقوا مصرعهم في دارفور. ومكتبي، عاقد العزم على تقديم المسؤولين عن تلك الجرائم إلى العدالة. والأدلة المتوفرة لغاية الآن غير كافية لعرضها على القضاة. لكن لدينا معلومات مفادها أن مقتل ١٠ من حفظة السلام الأفارقة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ في حسكيتيه كان على أيدي فصليين منشقين عن المتمردين. ويقتضي ذلك أدلة إثبات. وقد قدمت طلبات للحصول على معلومات إضافية إلى الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، فضلا عن فرادى الدول وآخرين. وبالرغم من أن هذه الطلبات سرية، اسمحوا لي أن أطلب علنا إلى جميع الجهات الفاعلة التجاوب في أقرب وقت ممكن. والهجوم الذي شُنَّ على حفظة السلام النيجيريين في ٢٣ أيار/مايو ومقتل أحد أفراد حفظ السلام الأوغنديين يجعلان المسألة أمرا أكثر إلحاحا. والهجمات المتزايدة التي تستهدف الموظفين وحفظة السلام العاملين في المجال الإنساني يمكن أن تقودنا إلى توسيع نطاق التحقيق الثالث.

ومما يقلقني أيضا المزاعم المتعلقة بتجنيد الأطفال. فتجنيد الأطفال جريمة يمكن أن تزج بأجيال كاملة في الصراع. وستبدأ المحكمة الجنائية الدولية أولى محاكماتها في الشهر الجاري، وستكون بالضبط عن الأطفال الجنود.

وأود الآن أن أوضح للمجلس الخطوات القضائية القادمة. سأقدم إلى القضاة في تموز/يوليه الأدلة المتوفرة لدي عن المسؤولين في المقام الأول عن الجرائم التي وصفتها. وستكون جلسة عامة. وسيكون القرار في يد القضاة. وفي

دارفور. وقد شهدنا ذلك من قبل. فقد استغل النظام النازي سيادته الوطنية للهجوم على سكانه، ثم عبر الحدود للهجوم على شعوب بلدان أخرى. وفي بلدي، الأرجنتين، اتبع النظام الدكتاتوري العسكري إستراتيجية موثقة على نحو جيد لتسويغ نظامه الإجرامي القائم على عمليات الاختفاء. وقد أنكروا الجرائم، وقللوا من شأنها إلى أدنى حد، وأنكروا ضلوع أعضاء من الحكومة في ارتكاب الجرائم واقترحوا في آخر المطاف نسيان الجرائم والتركيز على الحلول السياسية. وتذكروا أيضا الأمر التوجيهي ٧ لكارديتش، الذي يصدر فيه التعليمات للجيش بإيجاد حالة من انعدام الأمن على نحو كامل بدون أي أمل في بقاء شعب سربرينيتسا، مع التأكد من أن أعمالهم لن تتسبب بموجة من السخط على الصعيد الدولي. وتمثل التوجيه الرئيسي في خفض الدعم بقوة الأمم المتحدة للحماية بصورة متكئة.

ولا نهاية لاستخدام الخيال في عمليات التستر هذه. وفي تقرير المكتوب، قدمت بيانات أدلى بها مسؤولون سودانيون مفادها أن الوضع في دارفور مستقر، وأن توفير المساعدة ونشر جنود حفظ السلام يجريان بسهولة وأنه لم يلق سوى ١٠ ٠٠٠ شخص مصرعهم منذ بداية الصراع، وأن كل الاعتداءات منشؤها أعمال المتمردين أو حتى من أخطاء ارتكبتها العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وأن المفاوضات السياسية ستحل جميع المشاكل. لكن الأدلة تشير إلى صورة مغايرة.

وتبين الأدلة أن ارتكاب هذه الجرائم على هذا النطاق على مدى خمس سنوات في جميع أنحاء دارفور قد تطلّب تعبئة دائمة من جهاز الدولة السودانية بأكمله: التنسيق بين الأجهزة العسكرية والأمنية والاستخباراتية وإدماج ميليشيات الجنجويد، ومشاركة جميع الوزارات، ومساهمة البيروقراطية الدبلوماسية والإعلامية والرقابة على السلطة القضائية.

جنودا. وأؤكد لهم بأنني سأضطلع بالولاية المناطة بي بصورة مستقلة وموضوعية. واحترامهم هام جدا بالنسبة لمكتبي.

ويمكن لأعضاء مجلس الأمن وجميع البلدان التي تتمتع بعلاقات قوية مع السودان أن تبذل المزيد من الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة لأهالي دارفور وللشعب السوداني.

واسمحوا لي في الختام بالقول إن هناك تمردا في السودان. وبموجب القانون الدولي تتمتع الدولة بحق السيطرة على أراضيها وتقع عليها تلك المسؤولية. وليس هناك أدنى شك في ذلك. لكن ليس هناك مبرر عسكري لقصف المدارس ولا حجة قانونية لاغتصاب النساء. فقد تم التخطيط لتلك الجرائم بعناية ونفذت على نحو فعال. وهي ليست بأخطاء. ولا هي مواجهات بين القبائل. وهي ليست حالات أضرار جانبية. إنها ببساطة أعمال إجرامية ضد المدنيين - المدنيين العزل. إن المسؤولين السودانيين يشنون هجمات متعمدة ضد مواطنين من السودان. وحسبما قال هارون، إن أهالي دارفور هم العدو. وتهاجمهم حكومتهم نفسها. وإذا لم يحم المجتمع الدولي أهالي دارفور، فسيبادون.

إن ارتكاب جرائم ضخمة يتطلب جهودا كبيرة. فهو يقتضي التخطيط والتنظيم. كما يقتضي القيادة والعديد من منقذي الجرائم. لكن الأمر في معظمه يتطلب أن يغض سائر العالم الطرف وألا يحرك ساكنا. وحين طلب المجلس من مكنتي التدخل، كان يتصرف بصورة حاسمة، وهو يفكر في أهالي دارفور ولكنه يتذكر أيضا رواندا وسريبرينيتشا. وبناء على طلب المجلس، سيقدم مكنتي أدلة جديدة تكشف النقاب عن الوقائع وتحدد من هم المسؤولون بالدرجة الأولى. وعلى أساس تلك الوقائع، أطلب من مجلس الأمن أن يوجه رسالة قوية إلى الحكومة السودانية وأن يصدر بياناً رئاسياً، يطالبها فيه بأن توقف الجرائم، ويطالبها بأن تلقي القبض على أحمد هارون وعلي كوشيب، ويطالب فيه كل

حالات سابقة استغرق القضاة من شهر إلى ثلاثة أشهر لكي يبتوا في الأدلة.

وقبل أن أختتم، اسمحوا لي أن أتناول مسألة التعاون الدولي. وأود أن أشكر جميع الذين استجابوا لطلباتنا من أجل الحصول على معلومات - بما في ذلك تعقب المتهمين - وجميع من أعلنوا عن أهمية تنفيذ مذكرات الاعتقال أو وضحو ذلك في الاجتماعات الثنائية مع السودانيين. فتلك الدول أسدت خدمة للضحايا والمحكمة والمجلس والسودان.

وأنا ممتن لرئيس الاتحاد الأفريقي كوناري على الجهود التي بذلها وأتطلع إلى العمل مع خلفه السيد جان بنغ. وقد دعي نائب المدعي العام بنسودا إلى شرم الشيخ. واجتمعت مع وزير خارجية تزانبا، المؤيد القوي، وسأجتمع معه مرة أخرى، وكذلك مع الرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي.

وأود أن أؤكد على الجهود التي بذلها الأمين العام مع الرئيس البشير بشأن الالتزام بتنفيذ مذكرات الاعتقال. والأمين العام بان كي - مون، الذي يسعى إلى إيجاد حلول شاملة في دارفور والسودان، أعرب دائما عن رؤيته وإيمانه بأن احترام حياة المواطنين السودانيين هو محور أي حل من هذه الحلول.

وفي ١٦ حزيران/يونيه، سأخاطب مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية التابع للاتحاد الأوروبي. وقامت رئاسة الاتحاد السلوفينية والبرلمان الأوروبي بعمل رائع بوضعهما الإفلات من العقاب في صدر جدول أعمال الاتحاد الأوروبي.

كما اجتمعت مع الأمين العام لجامعة الدول العربية، فضلا عن العديد من الدول الأعضاء فيها. وقد أدوا دورا رئيسيا، بوصفهم أصدقاء للسودان وجيرانا له ومؤيدون للقانون الدولي والعدالة لجميع مواطني العالم. لقد قدموا المساعدات إلى الضحايا ووفروا الموارد لحفظ السلام وفقدوا

فيها المدعي العام بمسؤوليته، بناء على ولاية هذا المجلس، أي بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وكنا نود لو أننا نستطيع أن نقول نفس الشيء عن هذا المجلس. ولكن من الواضح أن إجراءات المجلس، ومن ثم إجراءات الدول الأعضاء المجتمعمة حول هذه الطاولة التي تضفي عليها الحياة، لم ترق إلى مستوى الحالة في دارفور. فالخلافات الداخلية والحسابات السياسية قد حالت دون اتخاذ تدابير فعالة من جانب هذا المجلس حتى الآن. وما يمكن أن نتفق بشأنه، وإن كان هذا ليس عزاء كافياً، هو أن المجلس قد التزم بالفقرة الأخيرة من القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، أي أنه أبقى المسألة قيد نظره. غير أن إدامة الحالة، بذاتها وفي حد ذاتها، إنما هي جزء من المشكلة، لأن مرور الوقت يجعل المجلس يجازف بمهادنة الشر بينما يستمر ملء القبور في دارفور.

إنني أهيب بالمجلس أن يجد حلاً يعالج متطلبات السلام والعدالة معاً بشكل واف. ومع مرور الوقت، لا يمكن أن يستمر المجلس بالتأكيد فيما يبدو أنها سياسة استرضاء للخرطوم ولا مبالاة بالفظائع التي ترتكب في دارفور. ولا بد أن يكف المجلس عن تأخير متطلبات العدالة وإخضاعها للحسابات السياسية أو، كما قال المدعي العام، الظن بأن المفاوضات السياسية ستحل كل الأمور. وكما حدث لدى اتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، عندما توفرت لمجلس الأمن الإرادة السياسية لإحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، يجب أن يعمل المجلس الآن من نفس المنطلق وأن يطالب الخرطوم بتسليم المتهمين أحمد هارون وعلي كوشيب. وحكومة السودان، التي امتنعت مراراً وتكراراً وبشكل صارخ عن الامتثال لالتزاماتها بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، لا تتحدى المحكمة فحسب، بل إنها تتحدى وبصورة سافرة سلطة هذا المجلس والطابع الملزم لقراراته المتخذة بموجب الفصل السابع.

الأطراف بأن تساعد المحكمة، ويطالب فيه، ببساطة، بالامتثال للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). أطلب من المجلس أن يصدر بياناً رئاسياً يوجه رسالة بهذا المعنى.

إن الصمت لم يساعد الضحايا أو يحميهم البتة. إن الصمت لا يساعد إلا المجرمين.

**الرئيس (تكلم بالانكليزية):** أشكر السيد مورينو - أوكامبو على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء مجلس الأمن.

**السيد ستاغنو أوغاري (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية):** من دواعي شرفي أن أشارك في جلسة مجلس الأمن هذه بشأن الحالة في السودان، وفي نفس الوقت، على بُعد خطوات من هذه القاعة، تجتمع ١٠٦ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في إطار جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية. وواقع الحال، أنه على بُعد خطوات من هذه القاعة، ثمة التزام قوي بالقضاء على الإفلات من العقاب على أفضع الجرائم التي يرتكبها الأشرار. على بُعد خطوات من هذه القاعة، ثمة التزام قوي بمكافحة التفاوض عن الشر.

وحتى الآن، رفع المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لويس مورينو - أوكامبو سبعة تقارير إلى مجلس الأمن. سبع مرات حضر فيها المدعي العام لكي يسرد الفظائع التي ارتكبت وما زالت ترتكب في دارفور - فظائع منسقة ومدبرة ترتكب ضد المدنيين الذين لم يشاركوا في أي صراع. وفي التقرير الذي قدمه اليوم، عرض المدعي العام الوقائع بكل الوضوح. ليس هذا نتيجة عرضية للحرب، بل هي جريمة مدبرة. سبع مرات أطلع فيها المدعي العام المجلس على درجة التعاون - أو تحريماً لمزيد من الدقة، عدم التعاون - الذي تبديه حكومة السودان. سبع مرات، اضطلع

كوستاريكا تؤيد الاستنتاجات التي خلصت إليها وتؤمن بانطباقها التام على الحالة الماثلة أمامنا فحسب، بل لأننا نعتقد أيضاً أنها جاءت نتيجة لتحليل موضوعي ومفصل لأخطاء الماضي. ونحن نفعل ذلك لأننا نرى، بالرغم من خصوصيات كل حالة، أن دروس سربرينيتشا ورواندا، على سبيل المثال، ينبغي أن تدوي أصداؤها بكل قوة داخل هذه القاعة. إن أشباح سربرينيتشا ورواندا ينبغي أن توقظنا على حقيقة أن البعض في السودان يعتقدون أن القبور في دارفور لم تمتلئ عن آخرها بعد.

هذا هو الشبح الأول. ينبغي لمجلس الأمن أن يذكر مضمون تقرير الأمين العام عن سربرينيتشا المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وأود أن أقتبس الاستنتاج الذي خلص إليه التقرير:

”إن العبرة الكبرى من سربرينيتشا تتمثل في ضرورة أن تواجه بحسم أية محاولة متعمدة ومنهجية لترهيب شعب بأكمله أو طرده أو قتله، بكل الوسائل اللازمة وبالإرادة السياسية الرامية إلى تنفيذ السياسة إلى أن تبلغ نهايتها المنطقية“ (A/54/549، الفقرة ٥٠٢)

كما أود أن أشير إلى عبارات الندم التالية الواردة في التقرير، التي تصف بدقة ما آمل أن يكون اعتقاد العديد من الموجودين هنا بشأن الحالة الراهنة في دارفور:

”ففي طريق الخطأ وسوء التقدير والعجز عن إدراك حجم الشر الذي واجهنا، تقاعسنا عن تقديم نصيبنا من العون لإنقاذ أهالي سربرينيتسا من حملة القتل الجماعي الصربية. ولا أحد يساوره الندم أكثر منا عما ضيعناه من فرص لتحقيق السلام والعدل. ولا أحد يأسف أكثر منا عن تقاعس المجتمع الدولي عن اتخاذ إجراءات حاسمة لوقف

إن حكومة السودان تتلاعب بنا، وبالكرامة الإنسانية وبسلطة هذا المجلس. فتعيين أحمد هارون وزيراً للدولة للشؤون الإنسانية، وعضواً في لجنة التفاوض المبنية عن حزب المؤتمر الوطني - الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان ومشرفاً على الإحصاء السكاني في جنوب دارفور، ضمن مسؤوليات أخرى، هو دليل ملموس على استخفاف السلطات في الخرطوم. ولا يمكننا أن نغض الطرف عن هذا الاستخفاف.

إن الوقائع تتحدث عن نفسها. ولا يمكننا أن ندعي الجهل. إن هذا المجلس إذا لم يبذل قصارى جهده بسبب عدم الاكتراث ومحاولة الإرضاء السياسي لإنفاذ تعاون الخرطوم مع المحكمة الجنائية الدولية وقيامها بتسليم أحمد هارون وعلي كوشيب دون مزيد من التأخير، وفقاً لأحكام القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، سنستحضر مرة أخرى، في المستقبل غير البعيد، وعدنا بأن ”لن يتكرر ذلك أبداً“. إننا، نحن، العالم المتحضر، قد قطعنا على أنفسنا نفس ذلك الوعد بعد المحرقة، ومؤخراً بعد أحداث كمبوتشيا أو البوسنة أو رواندا أو كوسوفو، وها هو يوضع الآن على المحك في السودان.

وقد يكون مثيراً للانعاج أن نشير إلى حالات الإخفاق وأشباه الماضي، لكن أحياناً لا بد أن نسترجعها تفادياً لارتكاب نفس الأخطاء. ومن هذا المنطلق، فإنني أتجرأ وأقتبس بعض الاستنتاجات الواردة في التقارير التاريخية المستقلة التي أعدتها الأمم المتحدة رداً على حالات سابقة سنحت فيها الفرصة أمام مجلس الأمن، بالدرجة الأولى، للاضطلاع بمسؤولية العمل.

ولضيق الوقت المتاح، سوف أكتفي بالإشارة إلى تقريرين وحالتين سابقتين، مع إشارات مختصرة إلى بعض الدروس المستفادة من ماضٍ لا نملك ترف نسيانه، مهما كان مزعجاً. إنني أشير إلى تلك التقارير المستقلة ليس لأن

أن نستجمع في إطار مجلس الأمن الإرادة السياسية اللازمة لتحمل المسؤوليات التي تتطلبها المأساة في دارفور. وكما يظهر التقرير - وأعتقد أن هذا أمر هام بصورة خاصة في ضوء المهمة إلى أدت إلى زيارة بعض أعضاء المجلس إلى الخرطوم، فإن الأمر الذي يستدعي القلق هو زيادة "التأكيد على وقف لإطلاق النار، أكثر من التأكيد على موجة السخط المتزايدة في المجتمع الدولي إزاء المذابح المرتكبة". (التقرير نفسه، الصفحة ٤٥)

وبالمثل، ركز تقرير لجنة التحقيق المستقلة على المأزق الذي نواجهه مرة أخرى في ما يتعلق بما إذا كنا سنتفاوض مع الذين لديهم السيطرة على مقاليد الأمور، بصرف النظر عن الأعمال التي ارتكبوها. ولم يساور اللجنة الشك برأيها في أن

"الأمم المتحدة كانت ملزمة بأن توضح تماما لأعضاء... الحكومة المسؤولية الفردية التي تلازم ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب". (التقرير نفسه، الصفحة ٤٢)

وأخيرا، وفي حالة مماثلة على نحو مؤلم للحالة المعروضة علينا، رأت اللجنة أنه "ويتحمل مجلس الأمن مسؤولية افتقاره إلى الإرادة السياسية لبذل المزيد من الجهود لوقف التقتيل". (التقرير نفسه، الصفحة ٤٠)

نحن، في كوستاريكا، وهي حاليا عضو غير دائم في المجلس، نرفض الاعتقاد أننا، بوصفنا المجتمع الدولي، نمضي بصورة حتمية نحو حالة جديدة تتصف "بعدم السماح إطلاقا مرة أخرى". ومع ذلك، نشعر بالقلق من القدرات التي يديها البعض بلا حدود في وجه العار. ونشعر بالقلق على نحو مماثل لأن عجز المجلس عن التصدي للشروع بكرامة وبشكل عاجل وبالسلطة الأخلاقية الكاملة لميثاق الأمم المتحدة يمكن أيضا أن يكون بلا حدود في هذه الحالة

المعاناة ووضع حد لحرب خلفت العديد من الضحايا على هذا النحو. إن سريرينيتسا جسدت حقيقة لم تفهمها الأمم المتحدة والعالم بشكل عام إلا بعد فوات الأوان: وهي أن البوسنة كانت قضية أخلاقية أكثر من كونها نزاعا عسكريا". (التقرير نفسه، الفقرة ٥٠٣)

وأخيرا، وإذ نخشى أننا نتجه نحو تكرار الماضي، أود أن أبرز الفقرة التالية من تقرير الأمين العام عن سريرينيتسا:

"وفي الختام، فإن التعويضات الوحيدة ذات المعنى والدائمة التي نستطيع تقديمها لمواطني البوسنة والمهرسك الذين وضعوا ثقتهم في المجتمع الدولي هي أن نبذل قصارى جهودنا لتلافي تكرار أهوال من هذا القبيل. وحينما يتعهد المجتمع الدولي رسميا بصون وحماية المدنيين الأبرياء من المذابح، فعليه حينئذ أن يفي بعهده بالوسائل الضرورية لذلك. وإلا، فإنه من الأفضل حقا ألا نبعث الآمال والتوقعات في المقام الأول". (التقرير نفسه، الفقرة ٥٠٤)

والشبح الثاني هو أن التاريخ يكرر نفسه. وتقرير لجنة التحقيق المستقلة عن الإبادة الجماعية في رواندا المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ يعزي بوضوح فشل البعثة إلى "نقص في الموارد وعدم توافر الإرادة لتقبل الالتزام الذي كان ضروريا للحيلولة دون حدوث إبادة الأجناس أو وقفها" (S/1999/1257، الصفحة ٣٢). وبالرغم من أننا في حالة السودان تحديدا خصصنا في الميزانية مبلغا قدره حوالي ٢,١٢٦ بليون دولار للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور وعمليات حفظ السلام التي تضطلع بها بعثة الأمم المتحدة في السودان، يبدو أنه لا يوجد أي نقص في الموارد، بل ما زلنا بحاجة، اعتبارا من أمس، إلى

السيد غرولز (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): أود في البداية أن أشكركم، سيدي، على عبارات الترحيب وأن أعرب عن سروري لشغل مكاني على طاولة مجلس الأمن. ويمكنكم التعويل على دعمي الكامل وعلى دعم وفدي.

كما أود أن أشكر السيد مورينو - أو كامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطته الإعلامية. وبلجيكا تشعر بالقلق بشكل خاص من المعلومات الواردة في الإحاطة الإعلامية، على النحو الذي قدمها لنا المدعي العام.

إن موقف بلجيكا إزاء مسألة دارفور معلوم جيدا. فالبحث عن حل شامل يستلزم اتخاذ نهج يتألف من أربعة أبعاد ألا وهي: البعد السياسي، والبعد العسكري، على النحو الذي تمثله العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، والبعد الإنساني، والبعد القانوني. ونعتبر أن عناصر النهج الرباعي يستكمل كل واحد منها الآخر.

ولا شك أن مكافحة الإفلات من العقاب تشكل غاية بحد ذاتها، ولكنها ليست مجرد ذلك. وإدانة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب أكثر الجرائم خطورة - جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية - قد تسهم مباشرة أو غير مباشرة في تعزيز التقدم المحرز في ما يتعلق بالركائز الأخرى للنهج الشامل. ويمكن أن تقوم بذلك مباشرة عن طريق كفالة عدم التمكن من إلحاق أي ضرر، على سبيل المثال، من جانب الذين يعوقون توزيع المساعدة الإنسانية، أو نشر العملية المختلطة أو العملية السياسية. ويمكنها أن تقوم بذلك على نحو غير مباشر عن طريق ما للردع من تأثير.

يجب أن نشجب مرة أخرى ليس مجرد عدم التعاون من حكومة السودان بل وحتى دعمها العلني لأفراد صدرت ضدهم أوامر اعتقال، ولا سيما السيد أحمد هارون. ولست بحاجة إلى التذكير بأن القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، الذي أُحيلت بموجبه الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية،

المحددة. ويعلم المجلس بالأدلة على الجرائم المرتكبة؛ وهو يعلم أن الأطراف المذنبة تم تحديدها؛ وهو يعلم ماهية السلطات الحكومية التي تحمي هذه الأطراف وتؤويها. وكل ما يلزمنا هو أن تتحلى الدول الأعضاء في مجلس الأمن باللياقة لاستجماع الإرادة السياسية اللازمة لإنفاذ الامتثال الكامل للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) من جانب السلطات في الخرطوم. وكفى استرضاء - فقد فات أوان مواصلة التكيف مع الشر.

وأود أن أهني بياني بإبراز الفقرة الأخيرة من تقرير الأمين العام عن سريريبيتسا، إذ أهما تثبت بوضوح أن حتمي السلام والعدالة تدعم كل واحدة منهما الأخرى.

”لقد ذُكر الرجال الذين اهتموا بارتكاب هذه الجرائم ضد الإنسانية العالم، وبخاصة الأمم المتحدة، بأن الشر موجود في العالم. كما علمونا أن التزام الأمم المتحدة الشامل بإنهاء التزاغات لا يستبعد الأحكام الأخلاقية، بل يجعلها أمرا ضروريا.“ (A/54/549، الفقرة ٥٠٦)

إن كوستاريكا تثق بالمحكمة الجنائية الدولية وتود أن تثق أيضا بقدرات مجلس الأمن على التصدي لهذه الحالة المعقدة. ولكن ذلك سيتوقف على الدول الأعضاء في المجلس. وكما يعلم الأعضاء، فإن كوستاريكا تقوم بتنسيق مشروع بيان رئاسي بشأن الحالة المعروضة علينا. ويحدونا الأمل في أن تتعاون معنا جميع - وأشدد على جميع - الدول الأعضاء في المجلس في توجيه رسالة قوية تتناسب مع الحوادث البشعة التي تتوالى. والثقة التي تود كوستاريكا أن توليها لفعالية مجلس الأمن في هذه الحالة المحددة ستوقف على ما إذا كنا سنتحلى أو لا نتحلى باللياقة للإقرار بالحقائق وإنفاذ الامتثال الكامل للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وليس لاسترضاء الذين ما زالوا يرون أن القبور الموجودة في دارفور ما زالت غير ممتلئة بشكل واف.

السودانية بالتزامها بالتعاون مع المحكمة، وفقا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وأذكر أيضا بأن هذا هو موقف الاتحاد الأوروبي بأسره، الذي طالب حكومة السودان في بيان صادر في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٨ بالتعاون غير المشروط مع المحكمة. ولذلك تؤيد بلجيكا بالكامل مشروع البيان الرئاسي الذي قدمته كوستاريكا من أجل هذا الغرض.

إن أولى الدلائل الواردة من بعثة مجلس الأمن الموجودة حاليا في السودان لا تمكننا من رصد أي تغيير في موقف السلطات السودانية. وأيضا كانت القرارات التي ستتخذها المحكمة في المستقبل، ودون الحكم مسبقا على هذه القرارات، ستواصل بلجيكا حث مجلس الأمن بقوة، وبما يتفق مع القرارات الخاصة به، على فعل كل ما في وسعه لضمان تنفيذ قرارات المحكمة.

**السيد سكراتشيتش (كرواتيا) (تكلم بالانكليزية):**  
أود أن أرحب بالمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد مورينو - أوكامبو، في مجلس الأمن وأشكره على إحاطته الإعلامية وتقريره المفصل. لقد استمع وفد بلادي بعناية إلى رسالة المدعي العام؛ وهو لم يترك أي شك حول من يعتقد أنه المسؤول عن الحالة في دارفور.

لدى كرواتيا شعور قوي بنخبة الأمل بسبب استمرار إخفاق حكومة السودان في التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. إن تعيين المتهم المطلوب لدى المحكمة الجنائية الدولية السيد أحمد هارون بصفته وزير الدولة للشؤون الإنسانية في الحكومة هو أكبر دليل ملموس على ذلك وهو يؤكد التجاهل الصارخ للضحايا - بل وأيضا للمحكمة ومدعيها العام، وحتى لمجلس الأمن، الذي أحال الوضع في السودان إلى المحكمة في قراره ١٥٩٣ (٢٠٠٥) المستند إلى الفصل السابع من الميثاق.

قد اعتمد في إطار الفصل السابع من الميثاق. وعلى أساس الأدلة المقدمة من المدعي العام، قررت المحكمة - في استقلالية تامة وبناء على المعايير المنصوص عليها في نظام روما الأساسي - أن السودان لم يتخذ أي إجراءات بشأن السيد هارون أو السيد كوشيب فيما يتعلق بالجرائم التي هي موضوع الإجراءات الجارية في المحكمة الجنائية الدولية.

إن المحيط العام في دارفور يثير قلقا كبيرا. ولا تزال آفاق العملية السياسية غير مشجعة، والتصعيد الأخير لأعمال العنف، من جانب المتمردین والقوات الحكومية المدعومة من ميليشيات الجنجويد على السواء، الذي استهدف السكان المدنيين، يبعث على القلق الشديد. إن الناس يواجهون حاليا معاناة لا توصف، بما في ذلك عمليات التشريد والقتل والاعتصاب وأعمال العنف الأخرى.

في هذه المرحلة الصعبة، وللأسباب التي ذكرتها، يجب اللجوء إلى القضاء بعزم وتصميم. ويجب عدم إنكار الجرائم، ولا بد من تحديدها من خلال عملية قضائية دقيقة ورسمية. والاستنتاج الذي توصل إليه المدعي العام بأن هناك خطة إجرامية، ضالع فيها جهاز الدولة بأكمله، أمر مثير للذعر الشديد. وإذا تم التأكد من وجود هذه الخطة فيجب تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

لقد لاحظ وفد بلادي عزم المدعي العام على تقديم ما لديه من أدلة إلى قضاة المحكمة الجنائية الدولية في وقت قريب. ويحث وفد بلادي السلطات السودانية على أن تتعاون بالكامل مع المدعي العام والمحكمة، حسبما هي ملزمة بفعل ذلك بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، وذلك باعتقال هذين الشخصين اللذين صدر بشأنهما أمران للاعتقال ونقلهما إلى لاهاي. فبعد مرور أكثر من عام على إصدار أمري الاعتقال حان الوقت لكي يذكر مجلس الأمن الحكومة

للتقرير الرائع - وهذا أقل ما يقال عنه - للمحكمة الجنائية الدولية، الذي يفحص بالتفصيل تنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وأغتنم هذه الفرصة أيضا لأرحب بحضور وزير خارجية كوستاريكا، صديقي العزيز سعادة السيد برونو ستاغنو أوغارتي، ولأؤكد له أن بنما تتشاطر التزام كوستاريكا - والتزامه هو الشخصي - بمقاصد الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية؛ وأشكره على البيان الذي أدلى به صباح اليوم.

وأود أيضا أن أعرب عن الترحيب الحار بالمثل الدائم الجديد بلجيكا، السفير يان غولس.

في آذار/مارس ٢٠٠٥، أحال مجلس الأمن وللمرة الأولى باتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، قضية معينة إلى المحكمة الجنائية الدولية في إطار المادة ١٣ من نظام روما الأساسي. وكان ذلك الحدث التاريخي قد أنط بالمحكمة الجنائية الدولية المسؤولية عن ضمان عدم الإفلات من العقاب على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في دارفور. وقد قبلت المحكمة المهمة بشكل كامل وقامت بإجراء تحقيق مفصل في تلك الانتهاكات.

وأدت نتيجة التحقيق إلى إصدار أوامر بإلقاء القبض على الوزير هارون والسيد كوشيب لاثامهما بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ونثق بأن تلك التحقيقات ستحدد الجناة ومقترفي جميع الجرائم المرتكبة في دارفور، دون تمييز بين السلطات والمتمردين. غير أن حكومة السودان، وبعد عام على إصدار تلك الأوامر بإلقاء القبض، ترفض القبض على هذين الفردين وتسليمهما امتثالا للإجراءات القانونية الواجبة. وقد أبلغنا المدعي العام مورينو - أوكامبو بأن أعلى المستويات في حكومة السودان، علاوة على عدم تنفيذها لقرارات المحكمة، تتخذ القرارات لارتكاب الجرائم وإنكارها والتستر عليها.

وبالنظر إلى خطورة ووضوح تقرير المدعي العام، يرى وفد بلادي أنه يجب على المجلس أن يتخذ إجراءات قوية لضمان تعاون الحكومة السودانية. وفي هذا الصدد، نحن نؤيد مشروع كوستاريكا للبيان الرئاسي الذي جرى تعميمه، ونشكر وفد كوستاريكا على إعداده في الوقت المناسب.

ويكرر وفد بلادي الإعراب عن فزعه من هذا الوضع، على النحو الذي أعرب عنه الاتحاد الأوروبي في بيانه الصادر في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٨. إنه يؤكد مجددا أن المحكمة الجنائية الدولية وسيلة أساسية لتعزيز احترام القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، وهي بذلك تسهم في الحرية والأمن والعدالة وسيادة القانون، فضلا عن إسهامها في حفظ السلام وتعزيز الأمن الدولي.

إننا نتفهم الحساسيات القائمة على أرض الواقع وأهمية الاستمرار في التحرك على جميع المسارات، بما في ذلك المسار السياسي. ولكننا نعتقد اعتقادا راسخا بأنه لا يمكن أن يكون هناك سلام دائم - ولا شامل على وجه الخصوص - بدون تحقيق العدالة. إن السماح باستمرار الإفلات من العقاب ليس طريقة حكيمة للبحث عن تسويات سياسية.

ولذلك نحن ندعو حكومة السودان مرة أخرى إلى الامتثال لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وإلى التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية دون شروط، كما هو مطلوب منها في القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

أخيرا، نود أيضا أن نعيد تأكيد إعلان الاتحاد الأوروبي عن أن الاتحاد سيدعم المزيد من التدابير ضد من يتحملون المسؤولية عن عدم تعاون السودان مع المحكمة الجنائية الدولية إذا استمر عدم التعاون.

**السيد أرياس (بنما)** (تكلم بالإسبانية): أود في البداية أن أشكر المدعي العام مورينو - أوكامبو على عرضه

دارفور. وإذا لم يكن ذلك إبادة جماعية، لا أدري أي وصف يمكن أن نطلقه عليه.

وتناشد بنما البلدان التي وقعت على نظام روما الأساسي ألا تكتفي بالامتنال لواجباتها. بموجبه فحسب، بل أن تكفل أيضا إنهاء الإفلات من العقاب على ارتكاب جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. كما ندعو تلك البلدان التي لم توقع بعد على نظام روما الأساسي أن تفعل ذلك. وتشكل المحكمة الجنائية الدولية آلية مناسبة لمحاكمة المسؤولين عن ارتكاب جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

وأخيرا، تؤيد بنما تأييدا مطلقا البيان الرئاسي الذي قدمته كوستاريكا.

**السيد سباتافورا (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية):** بادئ

ذي بدء، أود أن أرحب ترحيبا حارا بوزير خارجية كوستاريكا، السيد برونو ستاغنو أوغارتي. وتشكل هذه الجلسة، للعديد منا، فرصة للترحيب بعودة السيد أوغارتي إلى المجلس اليوم. إن برونو ستاغنو بوصفه الممثل الدائم لكوستاريكا، قد ترك بصمة واضحة ما زلنا نذكرها إلى اليوم. وأعتقد أنه، من خلال بيانه اليوم، أحدث أثرا بالغا.

كما أعرب عن الترحيب الحار بالممثل الدائم الجديد لبلجيكا، السفير يان غرولس. ونرحب به بين ظهرانينا فردا من أفراد الأسرة.

وأود أن أعرب عن خالص شكري للسيد لويس مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على إحاطته الإعلامية الواضحة للغاية، والمركزة، والمروعة.

وأود أن أعرب مجددا عن كامل دعم إيطاليا القوي للمحكمة الجنائية الدولية وعمل المدعي العام. وتقدر إيطاليا تماما الظروف والأجواء الشديدة الصعوبة التي يجري فيها

وفي ذلك السياق، يجب أن نشدد على أن جميع قرارات المجلس ملزمة قانونا للدول الأعضاء في الأمم المتحدة كافة. والواجبات المترتبة على القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) تقتضي من حكومة السودان التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، بغض النظر عن توقيعهما أو عدم توقيعهما على نظام روما الأساسي. ولذلك السبب، نطالب مرة أخرى حكومة السودان بالامتنال لمسؤوليتها إزاء المجتمع الدولي من خلال إلقاء القبض على هذين الفردين ووضعهما تحت حراسة المحكمة في أقرب وقت ممكن. ومن جهة أخرى، كما يشير إلى ذلك تقرير المحكمة، إن عدم القيام بذلك وما سينجم عنه من عواقب سيؤدي إلى تصور إفلاتها من العقاب على نحو تام، مما لا يؤدي إلا إلى مزيد من العنف، ويُعقّد الجهود المبذولة لتهيئة الظروف الضرورية لإحلال السلام وتحقيق الأمن في دارفور.

في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، وفي هذه القاعة بالذات، ندنا بالهجوم الذي شنته افتراضا مجموعات المتمردين على قاعدة بعثة الاتحاد الأفريقي في مدينة حسكينية. وأعرب المجلس أيضا عن قلقه إزاء استمرار العنف في دارفور. وبناء على ذلك، تؤيد بنما تماما قرار المحكمة إجراء تحقيق في قضيتين جديدتين لتحديد المسؤولين عن شن الهجمات المتواصلة على السكان المدنيين، لا سيما من قبائل الفور والمساليات والزغاوة، فضلا عن موظفي الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي المسؤولين عن حمايتهم. وهذا التفاني والحياد والتزاهة تحديدا هو ما سيضفي على عملها مزيدا من الأهمية ويجعله يحظى بمزيد من الترحيب.

ولا يمكن لبنا أن تتغاضى عن وصف المدعي العام مورينو - أوكامبو بصورة واضحة ومثيرة لمصادرة الأراضي التي تعرض لها شعب دارفور، أو عن تحذيره من أن العنف الذي يرتكب ضد المدنيين العزل وإفلات مقتربي العنف من العقاب وحماية الحكومة لهم يمكن أن يؤدي إلى احتفاء شعب

بالالتزام على نحو متسق بالمبادئ التي تعهدنا بها في ميثاق الأمم المتحدة، الذي نكرر التأكيد في ديباجته على إيماننا بكرامة الإنسان وقيمه. ومثلما قال المدعي العام، بالنظر إلى مسؤوليتنا وخضوعنا للمساءلة، يجب أن تنتقل من المبدأ إلى العمل. وبالتالي، لدينا هنا، كما قال المدعي العام، فرصة تاريخية.

ومنذ إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، ما انفك مجلس الأمن يوضح أن الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان تشكل في حد ذاتها تهديدا للسلام يجب التصدي له من خلال معاقبة فرادى المقتربين، مثلما ذكرنا بذلك على نحو بليغ وزير الخارجية ستاغنو أوغاريني. وبناء على ذلك، فقد أحال المجلس، كما نعلم، الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) في آذار/مارس ٢٠٠٥. ولا بد من تنفيذ ذلك القرار تنفيذا كاملاً - ويتعين أن يكون هناك وعياً قوياً بشأن هذا الأمر - بما في ذلك نصه على

”أن تتعاون حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور تعاوناً كاملاً مع المحكمة والمدعي العام وأن تقدم إليهما كل ما يلزم من مساعدة، عملاً بهذا القرار“.

إننا نشعر بقلق بالغ إزاء ما سمعنا في التقرير عن الاستمرار في عدم التعاون وعدم تنفيذ مذكرات الاعتقال بعد. وعلاوة على ذلك، لا يزال أحد الشخصين المذكورين في التحقيق يتبوأ منصباً بارزاً في الحكومة.

وكما ذكر زميلي البلجيكي، في ٣١ آذار/مارس أصدر الاتحاد الأوروبي بياناً بمناسبة الذكرى السنوية الثالثة لاتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) دعا فيه حكومة السودان إلى

المدعي العام وموظفوه تحقيقاً لهم، وتود أن تجدد كامل ثقتها به وبموظفيه.

بعد مضي أكثر من ثلاثة أعوام على اتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، ها نحن نُبلِّغ مرة أخرى بأن جميع الأطراف ما زالت ترتكب جرائم جسيمة في دارفور في جو من الإفلات من العقاب، بل الإفلات التام من العقاب.

وتشكل الإحاطة الإعلامية التي قُدِّمت اليوم مصدر قلق بالغ لنا. فمن جهة، تؤكد الحاجة إلى وضع نهج أقوى وأكثر فعالية بشأن الصراع في دارفور يشمل الأبعاد الإنسانية والأمنية والسياسية وسيادة القانون. غير أنه لا يمكن للسعي إلى وضع هذا النهج أن يبرر مواصلة تأجيل الامتثال التام للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ونحن نشاطر المدعي العام رأيه بأن محاكمة المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة والمستمرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان ستسهم إسهاماً كبيراً في إحلال السلام في دارفور.

إن السلام والعدالة بالتحديد هما ما يسعى إليه الضحايا، وما يتوقعه سكان دارفور بعد أكثر من ٤ سنوات من الصراع. ولم يعد بوسعنا ألا نلبي نداءهم.

والأمر المعرض للخطر هو مصداقيتنا باعتبارنا منظمة ودولاً أعضاء في المنظمة. إن الأمر المعرض للخطر هو مسؤوليتنا. والأمر المعرض للخطر هو مساءلتنا. واليوم، تعقد الآن، على بعد بضعة مئات الياردات من هنا، مائدة مستديرة نظمها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) حول المرأة والسلام والأمن. ويتناول المشاركون في هذه المائدة المستديرة الفجوة المتعلقة بالمساءلة، ولكن أمام من نحن مسؤولون؟ إننا مسؤولون أمام النساء اللاتي يتعرضن للجرائم التي وصفها المدعي العام. ونحن مسؤولون أمام الأطفال. ونحن مسؤولون أمام من يعانون، مثلما أبلغنا بذلك المدعي العام. وبالتالي، فالمسألة تتعلق

السيد كليب (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية):  
اسمحوا لي أن أبدا بالانضمام إلى المتكلمين الذين سبقوني في الترحيب بالمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيد لويس مورينو - أوكامبو في المجلس، وأن أشكره على إحاطته الإعلامية بشأن تنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). كما نود أن نرحب بوجود السيد برونو ستاغنو أوغارتي، وزير خارجية كوستاريكا. ونرحب أيضا بالتمثيل الدائم الجديد لبليجيكا بين ظهرانيا.

استمرت الحالة الأمنية والإنسانية في التدهور منذ أن أدلى المدعي العام بإحاطته الإعلامية الأخيرة في ٥ كانون الأول/ديسمبر من العام المنصرم (انظر S/PV.5789). إن الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمساعدة السودان على معالجة حالة دارفور تواجه تحديات متزايدة، أكبرها تصاعد المواجهات المسلحة. فجميع الصراعات المسلحة، دون استثناء، أينما كانت تصحبها الأعمال الإجرامية، بما في ذلك الجرائم الخطيرة. والإخفاق في تحقيق السلام لا يولد معاناة طويلة الأجل فحسب، بل استمرار ارتكاب تلك الجرائم أيضاً. وتدين إندونيسيا بقوة جميع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وندين من يقترف جرائم الحرب والجرائم الموجهة ضد الإنسانية. ويجب عدم التساهل في مسألة الإفلات من العقاب، ويجب تقديم مقترفي تلك الجرائم إلى العدالة دون أي تأخير غير ضروري.

وفي هذا المقام، نشاطر المدعي العام القلق البالغ الذي أعرب عنه في تقريره فيما يتعلق بمواصلة جميع الأطراف ارتكابها للجرائم. وقد أشار المدعي العام في إحاطته الإعلامية التي أدلى بها اليوم إلى تصاعد الأعمال الإجرامية في دارفور، بما في ذلك الاستهداف العنيف للمدنيين وحفظه السلام والعاملين في المجال الإنساني، وكذلك مرافقهم ومعداتهم.

التعاون بدون شروط مع المحكمة الجنائية الدولية وتسليم الشخصين اللذين أصدرت بحقهما مذكرتي الاعتقال.

كما تدعو إيطاليا حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في الصراع في دارفور إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن. ولن تمتلك الأعضاء الدهشة هنا إن استحضرت في هذا المقام المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن "يتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفق هذا الميثاق". والسؤال الذي أطرحه على نفسي والسؤال الذي أرى أن علينا جميعا أن نظرحه على أنفسنا - هو فيما إذا كنا في خضم عملية تعديل لميثاق الأمم المتحدة بالقبول الضمني، لأن موضع الخطر الآن هو تعديل المادة ٢٥، تعديلا تدريجيا يجري يوما بعد يوم بالقبول الضمني. ونحن نعلم أن القبول الضمني أحد مصادر القانون الدولي. ولذلك يتعين علينا ألا نكون مسؤولين عن هذا التعديل.

أصبحت مكافحة الإفلات من العقاب حقا إحدى أولويات المجتمع الدولي، بيد أنه لا يزال يتعين ترجمة ذلك المبدأ، الذي هو في صلب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إلى ممارسة متسقة. وتمثل الحالة في دارفور ميدان تجربة رئيسي توضع فيه على المحك قدرتنا، على ترجمة الأقوال إلى أفعال، كما أسلفت. وأدعو جميع أصحاب المصلحة إلى ضمان عدم تفويت هذه الفرصة.

وفي الختام، تؤيد إيطاليا تأييدا كاملا أن يرد المجلس على الإحاطة الإعلامية التي أدلى بها المدعي العام بصيغة مشروع البيان الرئاسي الذي قدمته كوستاريكا، والذي يؤكد مجددا القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) وواجب جميع الأطراف في صراع دارفور أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المحكمة الجنائية الدولية. ونحن نؤيد مشروع النص ذاك تأييدا تاما.

ومع ذلك، لا بد من مراعاة واقع السلام والعدالة معا بغية تحقيق تسوية شاملة ودائمة في دارفور.

ولذلك، نعرب عن أسفنا العميق حيال رفض بعض حركات التمرد في دارفور المشاركة في العملية السياسية التي يقودها المبعوثان الخاصان للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، تعثرت العملية السياسية التي بدأت في سرت قبل سبعة شهور، وفي نفس الوقت تعرقل نفس حركات التمرد المحادثات بشأن الأمن على المستوى الفني.

ونذكر، في هذا الصدد، بأن مجلس الأمن شدد في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/41) على "استعداده اتخاذ إجراءات بحق أي طرف يسعى لتقويض عملية السلام بأي وسيلة، خاصة عبر عدم التقييد بوقف الأعمال القتالية هذا أو عرقلة المحادثات أو عملية حفظ السلام أو تقديم المساعدات الإنسانية". وقد يرى المجلس بالفعل أنه حان الوقت لاتخاذ الإجراءات بناء على ذلك الاستعداد.

ويعرب وفد بلدي عن أسفه لأنه لم يتم إحراز تقدم بشأن التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية وحكومة السودان. وتحقيقا لمصالح العدالة في الأجل الطويل، سيتعين استئناف التعاون بين حكومة السودان والمحكمة الجنائية الدولية إذا أُريد للمحكمة أن تنجز الإجراءات القضائية في السودان.

ونلاحظ أن المدعي العام يشرع في تحقيقين جديدين، أي الجرائم المُقرّفة ضد حفظة السلام والعاملين في المجال الإنساني وتعبئة أجهزة الدولة من أجل التخطيط

للجرائم ضد المدنيين واقترافها والتستر عليها. ونحن لا نشجع التحقيقات الكاملة فحسب، بل والشاملة أيضاً. إن الجرائم التي اقترفتها حركات التمرد المسلحة في دارفور، بما في ذلك حادث حسكينية، وكذلك الهجمات الأخرى ضد حفظة السلام والمنظمات الإنسانية، تقتضي تحقيقاً شاملاً أيضاً.

ولذلك، نعرب عن أسفنا العميق حيال رفض بعض حركات التمرد في دارفور المشاركة في العملية السياسية التي يقودها المبعوثان الخاصان للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، تعثرت العملية السياسية التي بدأت في سرت قبل سبعة شهور، وفي نفس الوقت تعرقل نفس حركات التمرد المحادثات بشأن الأمن على المستوى الفني.

ونذكر، في هذا الصدد، بأن مجلس الأمن شدد في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/41) على "استعداده اتخاذ إجراءات بحق أي طرف يسعى لتقويض عملية السلام بأي وسيلة، خاصة عبر عدم التقييد بوقف الأعمال القتالية هذا أو عرقلة المحادثات أو عملية حفظ السلام أو تقديم المساعدات الإنسانية". وقد يرى المجلس بالفعل أنه حان الوقت لاتخاذ الإجراءات بناء على ذلك الاستعداد.

ويعرب وفد بلدي عن أسفه لأنه لم يتم إحراز تقدم بشأن التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية وحكومة السودان. وتحقيقا لمصالح العدالة في الأجل الطويل، سيتعين استئناف التعاون بين حكومة السودان والمحكمة الجنائية الدولية إذا أُريد للمحكمة أن تنجز الإجراءات القضائية في السودان.

ونلاحظ أن المدعي العام يشرع في تحقيقين جديدين، أي الجرائم المُقرّفة ضد حفظة السلام والعاملين في المجال الإنساني وتعبئة أجهزة الدولة من أجل التخطيط للجرائم ضد المدنيين واقترافها والتستر عليها. ونحن لا نشجع التحقيقات الكاملة فحسب، بل والشاملة أيضاً. إن الجرائم التي اقترفتها حركات التمرد المسلحة في دارفور، بما في ذلك حادث حسكينية، وكذلك الهجمات الأخرى ضد حفظة السلام والمنظمات الإنسانية، تقتضي تحقيقاً شاملاً أيضاً.

ترتكب في دارفور، وعلى الضرورة الملحة لضمان حماية المدنيين في المنطقة وفي جميع أنحاء السودان.

وبالرغم من الجهود الحثيثة التي تبذلها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي برمته، فإن الصراع في دارفور ما زال مستمراً، والمدنيين هم ضحيته الأولى والرئيسية. لذلك، نوجه مرة أخرى نداء عاجلاً إلى جميع الأطراف الفاعلة لكي تحترم أرواح المدنيين وتسمح بالوصول الإنساني، وفقاً لالتزاماتها بموجب الصكوك القانونية بشأن حماية حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

وفي هذا الصدد، نسلم بأن الحكومة السودانية هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن أمن مدنييها. إلا أننا نرى أن تحقيق تقدم ملموس في نشر العملية المختلطة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور سيسهم في تخفيف المعاناة في دارفور.

إن الجرائم المرتكبة في دارفور، وفي غيرها، ينبغي ألا تغفل من العقاب. وتحقيقاً لهذه الغاية، يجب على كل الأطراف أن تتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية بغية إحقاق العدالة للضحايا وكفالة معاقبة الجناة.

ومع ذلك، فإن السبيل الوحيد لوضع حد لتلك الجرائم ما زال يتمثل في إحلال سلام دائم في دارفور والسودان والمنطقة دون الإقليمية عموماً. ونحث من يشاركون في مختلف الصراعات على أن يكرسوا أنفسهم لتحقيق ذلك الهدف؛ وندعو البلدان المجاورة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع الدولي برمته إلى مساعدتهم بحسن نية على تحقيق ذلك الهدف.

**السيد قويدر** (الجمهورية العربية الليبية): أبدأ بالترحيب بالسيد وزير خارجية كوستاريكا، والسيد الممثل الدائم الجديد بلجيكا معنا في هذه الجلسة. كما أود أن أشارك من سبقوني في الترحيب بالسيد مورينو - أو كامبو،

بتقريره الذي قدمه إلينا. وبوركينا فاسو، بوصفها طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وعضواً في مجلس الأمن، تابعت عن كثب أنشطة المحكمة. وهي تولى أكبر قدر من الأهمية لقيام المحكمة بوظائفها على نحو فعال والامتنال لقرارات مجلس الأمن.

ونظراً لتعدد الصراع في دارفور وخطورة الجرائم التي نحن بصددتها، فإن مهمة المحكمة شائكة وصعبة للغاية. وخير دليل على ذلك انقضاء عامين تقريباً بين بدء التحقيق الأول في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وإصدار أولى مذكرات الاعتقال، في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. ولهذا السبب، يجب تناول هذه المسألة بأبعادها كافة بأعلى درجات الحذر والصرامة والحياد والصبر، على أن يكون النهج قانونياً بحتاً.

ونأسف لتأخر الآليات التي أنشأتها الحكومة السودانية لملاحقة مرتكبي الجرائم. ونظراً للدور الهام الذي يجب أن تضطلع به تلك الآليات في الكشف عن الحقيقة وملاحقة المذنبين، ندعو حكومة السودان إلى اتخاذ كل الخطوات الضرورية لضمان بدء تلك الآليات لعملها بسرعة وفعالية.

ويرى وفدي أنه يجب ألا يستبعد أي حل وألا يدخر أي جهد لتسليط الضوء على الجرائم المرتكبة في دارفور وملاحقة مرتكبيها. ومع ذلك، لا يمكن أن تتحقق تلك الأهداف ما لم تدخل الحكومة السودانية والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في حوار بناء، وتعززاً علاقة العمل بينهما.

وكما تشير الفقرة ٤٦ من تقرير المدعي العام، فإن عدداً من الدول والمنظمات الدولية - بما في ذلك الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية - يتعاون مع المحكمة. وهذا يدل على أن المجتمع الدولي يشعر بالقلق إزاء الجرائم التي

القضائية والتشريعية الوطنية التي تعد ولاية المحكمة الجنائية الدولية مكتملة لها طبقاً لصريح أحكام نظام روما.

ومع الدفع بتعاون السودان، كنا نأمل أن نشهد من المحكمة ومكتب الادعاء مزيداً من الجهود الداخلية لتعزيز سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب في دارفور. هذا ما شجعنا عليه قرار المجلس، وما يبرز عالمية المحكمة وإجراءاتها ويحقق أغراضها.

**السيد سانغكو** (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية):

بادئ ذي بدء، أود أن أشكر وزير خارجية كوستاريكا على مشاركته في هذه الجلسة التي يعقدها المجلس اليوم. كما نود أن نرحب في المجلس بالممثل الدائم الجديد بلجيكا.

وأود أن أعرب عن تقدير وفدي للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد مورينو - أو كامبو، على البيان الذي أدلى به في هذه القاعة وخاصة على الأعمال الهامة التي يضطلع بها.

إن جنوب أفريقيا عضو في المحكمة الجنائية الدولية وما زلنا ملتزمين بتأييد أعمال المحكمة. وكما ذكرنا في وقت سابق في هذه القاعة، نحن نرى أن المحكمة هيئة محورية لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم الدولية ولتهيئة الظروف التي يمكن فيها المحافظة على العدالة وسيادة القانون. وتعمل المحكمة الجنائية الدولية، بالرغم من عدم قدرتها على ردع زيادة ارتكاب الجرائم الدولية، بوصفها مدافعا عن التمسك بسيادة القانون، ولذلك نتوقع التعاون مع أعمال المحكمة.

إننا ندرك إدراكاً قوياً التحديات التي تواجه المدعي العام، والناجمة بالدرجة الأولى من حقيقة أن المحكمة الجنائية الدولية ليست لديها قوتها الخاصة من الشرطة أو الجيش لتنفيذ أوامرها بإلقاء القبض وهي بالتالي تعتمد بشكل كامل على تعاون الدول في ذلك الصدد. ويبدو لنا أنه تقع على

المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وأشكره على إحاطته الإعلامية.

لا حاجة للتأكيد على التزام بلادي بمكافحة الإفلات من العقاب ورفض التهاون مع مرتكبي الجرائم في إطار مبادئ القانون وأحكامه. على أنها أيضاً تدرك محاذير وصعوبات بلوغ ذلك الهدف، وبشكل خاص، تدرك دقة مسؤوليات مكتب ادعاء يعمل في إطار ولايته القضائية والتزاماته المهنية: ادعاء متأن لا يتوجه إلى الإدانة قبل المحاكمة، ولا يقدم الاستنتاجات دون تحقيقات شاملة، ادعاء يمحس مختلف الأدلة، أدلة الإثبات وكذلك أدلة النفي.

أشار التقرير المعروض علينا اليوم إلى تحقيقات جارية، وتضمنت فقرات عديدة منه التهامات متنوعة، قانونية بل وسياسية، شملت أرفع أجهزة الدولة ومؤسساتها العسكرية والأمنية، وفي كثير من الحالات، استناداً إلى معلومات وتقارير صحفية وسياسية. وذلك دون بيان، حتى هذه اللحظة، لأي نتائج تحقيق ذات صلة بممارسات حركات التمرد. بكل بساطة، كيف الأمر وكأنه يتعلق بنمط وسلوك دولة لا هم لها سوى القضاء على أسرى مقوماتها: شعبها ونسيجه الاجتماعي أو القبلي.

لقد علمتنا تجربة بلادي أن شدة الخطاب، وهنا بالاستناد إلى القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) لا تفيد الحلول ولا تفيد أجواء التعاون والمساعدة المطلوبة في القرار وفي التقرير المقدم إلينا أيضاً. إنها تتضمن مخاطر النيل من فرص تعاون عملنا، وما زلنا نعمل، في إطار بعثة المجلس الحالية إلى السودان صوب توفيرها وتعزيزها. نعرف جميعاً أن التعاون بطبيعته عملية ديناميكية لا تتم دون حوار هادئ، وثقة متبادلة، أي كانت المواقف والاختلافات، أي كانت المواقف حول التزام السودان بنظام روما الأساسي وتطبيقه. ولا نرى أملاً في توفر هذه الثقة إذا ما هُمّشت الإجراءات والولاية

مكتب المدعي العام للبحث من حلول للإفلات من العقاب في دارفور.

إن الصين تتابع عن كثب الحالة في دارفور. والأمر الذي يدعو إلى الأسف أن الصراع مستمر في دارفور. وما يزيد من الأسى أن نشهد، نتيجة لذلك، تدهور الحالة الإنسانية. والصين تدين الفظائع المرتكبة ضد حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وتؤيد اضطلاع المحكمة الجنائية الدولية بدور شامل في التوصل على النحو المناسب إلى تسوية لمشكلة الإفلات عن العقاب في دارفور.

وكما يوضح المدعي العام في تقريره، فإن المحكمة الجنائية الدولية مكتملة للنظام القضائي المحلي للدولة. وتأمل الصين أن تعزز الحكومة السودانية، في إطار الشرط الأساسي بأن يكون النظام القضائي المحلي هو القناة الرئيسية، اتصالاتها مع المحكمة الجنائية الدولية وأن تعزز التعاون وتنشئ الثقة المتبادلة وأن تحسم بصورة مشتركة مشكلة الإفلات من العقاب في دارفور.

ونرى أنه لا يمكن التوصل إلى حل لمشكلة الإفلات من العقاب وبشكل أساسي تحقيق العدالة القضائية إلا بتحسين الحالة وتحقيق الاستقرار السياسي. وفي الوقت الحاضر، لا تسمح الحالة في دارفور بالتفاوض. فالعمل في جميع المجالات يواجه تحديات. وينبغي أن يواصل المجتمع الدولي اتباع إستراتيجيته ذات المسارين وأن يركز على العملية السياسية ونشر عملية حفظ السلام. فالعمل في جميع المجالات بحاجة إلى التعاون المتبادل والتعزيز بدلا من الانقسام والعزلة.

وتدرك الصين أن بعض البلدان تتوق إلى حسم قضية الإفلات من العقاب، ولكن ليس من الواقعي القيام بذلك العمل باستعجال. وفي الصورة الواسعة، توجد مجالات أخرى تواجه صعوبات، ولذلك لا يمكن للمجال القضائي

عائق مجلس الأمن المسؤولة عن المطالبة بأن تتعاون الدول، وخاصة في الحالات التي يجيلها مجلس الأمن إلى المحكمة.

وفي القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، ناشد المجلس حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في دارفور التعاون الكامل مع المحكمة والمدعي العام وتقديم المساعدة اللازمة لهما. وفي ذلك الصدد، نلاحظ مع الشعور بالأسف أنه لم يتم إحراز أي تقدم فيما يتعلق بمسألة أوامر القبض التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية. ولذلك ناشد حكومة السودان والأطراف الأخرى في دارفور التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية. ولا يمكن إحلال السلام المستدام بدون تحقيق العدالة في دارفور، ومن الحيوي أن يقدم إلى العدالة الأشخاص المتهمون بتحمل المسؤولية الأولية عن الجرائم المرتكبة.

كما نلاحظ مع الشعور بخيبة الأمل أن الحالة في دارفور، منذ التقرير السابق الذي قدمه المدعي العام لمجلس الأمن، لم تتحسن وما زال السكان المدنيون يُستهدفون. وقد ظلت جنوب أفريقيا تؤيد اتخاذ نهج شامل نحو تسوية الصراع في دارفور، يشمل العمليات السياسية والأمنية والإنسانية والقضائية. وما لم يجرز تقدم على جميع تلك الجبهات لن يتم تأمين السلام المستدام لسكان دارفور بينما يتعرضون للاضطهاد والاعتداءات وانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية.

ولذلك السبب تؤيد إصدار إعلان من مجلس الأمن بشأن هذه المسألة.

**السيد لايفان (الصين) (تكلم بالصينية):** تود الصين

أن تشكر المدعي العام مورينو - أو كامبو على إحاطته الإعلامية. ولاحظت الصين أن مكتب المدعي العام واصل اتصالاته مع البلدان المجاورة للسودان والاتحاد الأفريقي وهو يواصل تحقيقه في حالة جندي حفظ السلام الذي تعرض للهجوم في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وتقدر الصين جهود

السودانية في هذه المرحلة السياسية الحساسة، ربما يستصوب أن نركز جهودنا على التدابير التي تستعيد الثقة المتبادلة وتمهد للحوار.

مبدأ التحلي بالموضوعية يتطلب تقييما شاملا

لأعمال كل الأطراف في الصراع. وفي ذلك الصدد، استمعنا بمنتهى الاهتمام إلى المعلومات المقدمة عن الخطوات المتخذة في نطاق التحقيق لتوضيح الظروف التي وقع فيها الهجوم على حفظة سلام الاتحاد الأفريقي في حسكيتة. ونلاحظ أن الهجوم كان واحدا فحسب من عدة حوادث تعرضت فيها للخطر أرواح الذين يؤدون مهمة نبيلة في المنطقة. ولا بد من إجراء تحقيقات كاملة في كل الحوادث. وإن الخطوات الأولية التي اتخذها مكتب المدعي العام في ذلك الصدد تستحق بوضوح مساندتنا. وفي الوقت ذاته، نرى أن بذل القسط الأعظم من الجهود ما زال بانتظارنا.

**السيد لكروي** (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود،

بدوري، أن أشكر وزير خارجية كوستاريكا على مشاركته في هذه المناقشة، وأحيي بلده على الأنشطة التي يضطلع بها بالنيابة عن المحكمة الجنائية الدولية وعلى محاربه الإفلات من العقاب.

أضم صوتي إلى أصوات الذين رحبوا بالممثل الدائم الجديد لبلجيكا، السفير يان غرولس.

أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد مورينو - أوكامبو، على الإحاطة الإعلامية المفصلة والدقيقة التي قدمها تنفيذنا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). وأود أن أذكر بأن مجلس الأمن سعى، باعتماده ذلك القرار، إلى جعل مكافحة الإفلات من العقاب والجرائم المرتكبة في دارفور عناصر أساسية من الرد اللازم على التهديد الذي يتعرض له السلم والأمن في السودان وفي المنطقة. فالجلس، انطلاقا من روح العدالة، وسعيا إلى الوفاء بمهمته بإرساء أسس السلام

أن يحرز تقدما منعزلا وسريعا وموضوعيا. وتأمل الصين بأن تتعاون جميع الأطراف بعضها مع بعض وأن تمضي في نفس الاتجاه بحيث يمكن التوصل في أقرب وقت ممكن إلى حل شامل لمسألة دارفور.

**السيد كوزمين** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):

أود أن أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد مورينو - أوكامبو، على إحاطته الإعلامية وعلى تقريره السابع عن إجراءات التحقيق في الحالة في دارفور عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ونشيد بجهود مكتب المدعي العام للتقيد الصارم بولايته ولتقييم الحوادث التي تقع في ذلك الإقليم السوداني من الناحية القانونية وحدها، وللاضطلاع بصورة مستقلة ومحيدة بمهامه الرامية إلى إثبات الحقيقة.

إن مكافحة الإفلات من العقاب أمر هام. ولكننا نرى أنه يجب القيام بها في اقتران مباشر مع الجهود الشاملة لإعادة السلام في السودان.

واتخاذ إجراءات مدروسة جيدا وحصيفة مطلوب إن أردنا تجنب مزيد من التعقيدات على الطريق المفضي إلى تسوية في دارفور. ولا بد، في كل حالة، من ضرب التوازن الصحيح بين متطلبات المسؤولية الشخصية ومصالح عملية السلام. ومن رأينا أن هذا ليس سهلا، ولكنه ممكن التحقيق.

ويأسف الاتحاد الروسي أسفا عميقا ويشعر بالقلق من المعلومات الواردة في تقرير المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالعنف الدائر في دارفور. وإننا نتوقع أن تعطينا محصلة بعثة مجلس الأمن الحالية إلى بلدان في أفريقيا، بما فيها السودان، صورة أكثر تفصيلا عن الأحداث الجارية هناك. لقد قيل الكثير اليوم عن المشاكل التي تتور إقامة التعاون بين المحكمة وحكومة السودان، مما يحدو بنا إلى استخلاص أنه توجد شتى الأسباب الكامنة وراء الوضع الحالي. وبدلا من زيادة الضغوط الأحادية على السلطات

الماضية تؤكد أنها لا تنوي أن تفعل ذلك. وهي، بالتالي، لا ترفض فحسب تقديم مجرمين رئيسيين للعدالة الدولية وإنما ترفض أيضا سلطة المجلس وتنكث بواجبها كدولة عضو بالأمم المتحدة. وهذا مرفوض بصورة مضاعفة.

يتعين على مجلس الأمن أن يدعم أنشطة المدعي العام في سياق المهمة التي كلفه بها، خاصة الآن بعد أن أعلن أنه سيقدم للمحكمة أدلة جديدة ضد المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين في دارفور. ويتعين على مجلس الأمن أيضا أن يدافع بحزم عن سلطته وسلطة ميثاق الأمم المتحدة. ويجب عليه أن يطالب باحترام القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، ويتعاون الحكومة السودانية مع المحكمة، وتنفيذ أمرى إلقاء القبض على أحمد هارون وعلي كشيبي. لذا يؤيد وفد فرنسا اعتماد مجلس الأمن بيانا يذكر السودان، بوضوح، بالتزاماته. وعلى صعيد أعم، نتوقع من السودان أن ينفذ كل قرارات المجلس التي تخص السودان.

أخيرا، أود أن أشدد على أن فرنسا تؤيد تأييدا تاما بيان الاتحاد الأوروبي المؤرخ ٣١ آذار/مارس، الذي صدر بمناسبة الذكرى السنوية لاعتماد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، والذي يظل ساري المفعول تماما. وأود أن أذكر بأن الاتحاد الأوروبي دعا حكومة السودان، في بيانه، إلى أن تتعاون دون قيد أو شرط مع المحكمة الجنائية الدولية، وأن تسلم الشخصين المطلوب إلقاء القبض عليهما. كما أكد على أن الاتحاد، في حالة عدم الامتثال للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، سيؤيد اعتماد مزيد من التدابير المناسبة ضد الذين يتحملون المسؤولية عن الافتقار إلى التعاون مع المحكمة.

**السيد هوانغ شي ترونغ** (فيت نام) (تكلم بالانكليزية): أولا، اسمحوا لي أن أنضم إلى الآخرين فأعرب عن أحر آيات الترحيب بوزير خارجية كوستاريكا وممثل بلجيكا الدائم الجديد.

والأمن، أحال المسألة إلى المحكمة الجنائية الدولية وطلب من المدعي العام أن يُجري تحقيقات في الحالة في دارفور منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، استنادا إلى الفصل السابع من الميثاق وإلى ولايته بموجب المادة ١٣ من النظام الأساسي لمحكمة روما. وكانت فرنسا قد أيدت تأييدا تاما ذلك القرار، الذي يبين أن مهام مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية متكاملة بصورة وثيقة. والواقع أن القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) يركز على حقيقة أن الجرائم المرتكبة في دارفور جسيمة إلى درجة أنها تشكل، استنادا إلى دياحة نظام روما الأساسي، تهديدا لسلام وأمن ورفاه العالم.

ومن سوء الحظ أن الصورة التي رسمها تقرير السيد مورينو - أو كامبو تشبه كثيرا الصورة المقدمة في كانون الأول/ديسمبر الماضي. فما زالت الجرائم التي تقع في إطار اختصاص المحكمة الجنائية الدولية وفي نطاق القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) تُرتكب في دارفور. وإن الحكومة السودانية لا تتعاون مع المحكمة ولم تتخذ أي تدابير لتنفيذ أمرى إلقاء القبض الصادرين في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ بحق أحمد هارون، وزير الدولة للشؤون الداخلية السابق ووزير الدولة الحالي للشؤون الإنسانية، وعلي كشيبي، القائد في مليشيا الجنجويد، عن الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. بل إن السيد هارون كُلف بمسؤوليات رسمية جديدة هامة ويمارس أنشطته علنا بصورة بارزة. وعلي كشيبي لا نجري بشأنه أي تحقيقات، وقد عاد الآن إلى ممارسة مهامه. وهذان الشخصان ما زالا منخرطين في العمليات التي تنفذ ضد المدنيين.

في الفقرة ٢ من القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، قرر مجلس الأمن "أن تتعاون حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور تعاوننا كاملا مع المحكمة والمدعي العام وأن تقدم إليهما كل ما يلزم من مساعدة". ويوضح تقرير المدعي العام أن الحكومة السودانية لا تمتثل لذلك القرار. كما أن مناقشتها مع بعثة مجلس الأمن إلى السودان في الأيام

الأطراف الأخرى في الصراع في دارفور التعاون مع المحكمة. وشجع المجلس المحكمة أيضا على أن تقوم، عندما يكون ذلك ملائما واستنادا إلى نظام روما الأساسي، بتعزيز التعاون الدولي مع الجهود المحلية للنهوض بسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب في دارفور. وإذا أريد لهذه العملية القضائية أن تتكامل بالنجاح، فإن المجتمع الدولي ينبغي له أن يسعى إلى إيجاد الطرق المناسبة للمساعدة في تعزيز مزيد من التعاون والمشاركة من قبل السودان، كدولة ذات سيادة، مع المحكمة الجنائية الدولية، كهيئة قضائية دولية مستقلة تتمتع، بموجب نظامها الأساسي، بولاية قضائية متكاملة مع الولاية القضائية الوطنية. وإن المواقف القائمة على المجاهمة والريبة لن تجدي نفعا ويجب تفاديها.

وفيتت نام تشجع حكومة السودان على مضاعفة جهود الهيئات القضائية في السودان في ممارستها للولاية القضائية الوطنية في الأمور الجنائية المتعلقة بانتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان في دارفور، بما في ذلك من خلال التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ومع البلدان الأخرى. وإننا ندعو جميع أطراف الصراع المسلح في دارفور إلى التقيد بالقانون الوطني والدولي وإلى المشاركة في اتفاق سلام دارفور وفي عملية السلام المشتركة بقيادة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. إن تحقيق السلام والاستقرار وتوطيد أركانهما في السودان سيوفران الظروف المشجعة اللازمة للنهوض بسيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب.

### السيد كوارى (المملكة المتحدة) (تكلم

بالانكليزية): نضم صوتنا إلى المتكلمين الآخرين ترحيبا بمشاركة معالي وزير خارجية كوستاريكا في جلسة اليوم. إن حضوره يعبر عن قيادة كوستاريكا القوية في هذه المسألة. ونرحب أيضا بالممثل الدائم الجديد لبلجيكا.

ويود وفدي أيضا أن يشكر السيد لويس مورينو - أوكامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، على عرضه تقريره السابع على المجلس، تنفيذًا للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

المعلومات التي استرعى السيد مورينو - أوكامبو اهتمام مجلس الأمن إليها اليوم، إلى جانب آخر التقارير التي قدمها الأمين العام عن السودان، الوثيقة S/2008/267، وتقريره عن انتشار عملية الاتحاد الأفريقي - الأمم المتحدة المختلطة في دارفور، S/2008/304، تؤكد حقيقة أن الأوضاع في دارفور، وكذلك تنفيذ اتفاق السلام الشامل في السودان، ما زالت معقدة بدرجة عالية. ووفدي يشاطر تقييمات الأمين العام في تقاريره ويعرب عن انشغاله البالغ من الهجمات المبلغ عنها على المدنيين والمنظمات الإنسانية في دارفور. كما ندرك إدراكا تاما أن بذل جهود متواصلة مطلوب لخلق بيئة مشجعة لعملية السلام، بما في ذلك تشجيع الثقة والتعاون من جميع الأطراف المعنية في السودان. إننا نؤيد تأييدا قويا أنشطة الأمم المتحدة، بما فيها المهام التي أمر بتنفيذها مجلس الأمن لتحقيق السلام والأمن والاستقرار في السودان.

إن مكافحة الإفلات من العقاب عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان في دارفور جزء من المسعى الشامل للسلام وتحقيق المصالحة الوطنية في السودان. وإننا نتفق مع الرأي بأن العدالة لضحايا تلك الانتهاكات تشكل عنصرا لن يمكن بدونه تحقيق سلام مستدام طويل الأمد في السودان. وفي الوقت ذاته نؤمن بأن تطبيق العدالة يجب أن يحترم المبادئ القانونية ويجب أن يراعي حساسية الحالة المعقدة القابلة للتفجر في البلد.

إن مجلس الأمن، بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، أحال الحالة في دارفور منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية وطلب من حكومة السودان وكل

ونهب بكل الأطراف في الصراع في دارفور أن تتعاون تعاوناً تاماً مع المحكمة الجنائية الدولية ومدعيها العام وأن تقدم لهما كل المساعدة المطلوبة، وهو ما يتعين عليها أن تفعله بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ذلك الالتزام يشمل حكومة السودان، وبالتالي فإننا نشعر بشديد القلق عندما نسمع أنه لم يطرأ تغيير يذكر، منذ التقرير الأخير للمدعي العام، على موقف حكومة السودان حيال تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية. لقد انقضت الآن مدة تزيد على السنة منذ صدور أمري إلقاء القبض على أحمد هارون وعلي كشيبي عن جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب يزعم ارتكابهما لها، ومع ذلك لم تتخذ حكومة السودان أي إجراء لتنفيذ الأمرين: الشخصان ما زالوا طليقين. إننا نهبب بحكومة السودان أن تنفذ على الفور أمري إلقاء القبض على المشتبه فيهما، وأن تتحلى بكل التعاون اللازم مع المحكمة.

وكما ذكرت في مستهل كلمتي، أناط مجلس الأمن بالمحكمة الجنائية الدولية ولاية إجراء تحقيقات في الحالة في دارفور. ويتعين على المدعي العام أن يبذل كل جهد لتنفيذ تلك الولاية. وينبغي لمجلس الأمن أن يبرهن برد واضح وعلني، من خلال بيان رئاسي، على أن المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يتمتع بالدعم الكامل من مجلس الأمن في جهوده لتنفيذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

**الرئيس (تكلم بالانكليزية):** أدلي الآن ببيان بصفتي ممثلاً للولايات المتحدة.

إننا نقدر تقرير المدعي العام مورينو - أوكامبو. إن العنف في دارفور يجب أن يتوقف، وإن الذين اقترفوا فظاعات وإبادة جماعية وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في دارفور يجب أن يحاسبوا عليها ويجب أن يمثلوا أمام العدالة. وبأخذ هذا في الحسبان، أود أن أدلي بثلاث نقاط.

كذلك نرحب، بالطبع، بالمدعي العام مورينو - أوكامبو مرة أخرى في مجلس الأمن اليوم. ونشكره على إحاطته الإعلامية وعلى تقريره المطبوع. ونثني عليه لاستمراره، مع فريقه، في بذل الجهود التي لا تكلل لتنفيذ الولاية التي أناطها مجلس الأمن بموجب القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) بالمحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في انتهاكات القانون الإنساني الدولي في دارفور. إن المملكة المتحدة تؤيد تماماً ملاحظة المدعي العام، التي شدد عليها أيضاً كثير من أعضاء المجلس في مناقشتنا قبل ستة أشهر، بأن إهلاء الإفلات من العقاب عنصر جوهري من عناصر الحل في دارفور. ذلك كان السبب الأولي وراء اعتماد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

ومما يثير بالغ الجزع أن نقرأ، وأن نسمع بالتفصيل مرة أخرى اليوم من المدعي العام، عن تقارير حول مواصلة العنف في المنطقة. ومن الواضح أن الحالة الإنسانية تظل شديدة الخطورة. وثمة حاجة ماسة إلى إهلاء سلسلة العنف في دارفور، بما في ذلك الاستهداف المستمر للمدنيين، والعنف الجنسي، والاعتداءات على حفظة السلام وموظفي المنظمات الإنسانية، وعرقلة المعونة الإنسانية.

وكما ذكر المدعي العام في تقريره، لا يمكن أن تكون هناك أبداً أي ذريعة لقصف المدارس بالقنابل أو لاغتصاب النساء والفتيات. ويجب على كل الأطراف في الصراع أن تكف عن أعمال العنف وأن تعمل سوية في سبيل خلق سلام دائم. وثمة دور حيوي ينبغي للمحكمة الجنائية الدولية، بوصفها مؤسسة قضائية مستقلة، أن تؤديه في الجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب، عن طريق التحقيقات التي تجريها في الجرائم المرتكبة في دارفور. وإن المسؤولين عن أشد الجرائم خطورة يجب تقديمهم للعدالة. وإننا نؤيد ما قاله معالي وزير خارجية كوستاريكا حول الإفلات من العقاب ومبدأ "لن تتكرر أبداً".

أكثر من ٤ بلايين دولار في شكل مساعدة إنسانية ودعم حفظ السلام في السودان، بما في ذلك أكثر من ٤٠٠ مليون دولار لبناء ٣٤ معسكرا أساسيا لحفظه السلام في دارفور و ١٠٠ مليون دولار لتدريب حفظة السلام الأفارقة في دارفور وتزويدهم بالمعدات.

الولايات المتحدة تؤمن إيمانا راسخا بأن المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في دارفور يجب محاسبتهم عليها ويجب تقديمهم للعدالة. وإنما نتطلع إلى مواصلة العمل مع أعضاء المجلس الآخرين بشأن الخطوات الضرورية، بما في ذلك العمل مع كوستاريكا بشأن مشروع بيان رئاسي لبلوغ تلك الغاية الهامة.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٢.

أولا، نشاطات المدعي العام تقيمه بأن الحالة في دارفور تظل مبعث قلق شديد، وأن المحاسبة عن جرائم الماضي والجرائم الحالية ضد الناس في دارفور مطلوبة لتحسين الأمن وإرسال تحذير إلى الأفراد الذين قد يلجأون إلى الوحشية كوسيلة لبلوغ مآربهم.

ثانيا، كذلك نشاطات مشاعر القلق حول استمرار الهجمات، لا على الأشخاص المشردين والمدنيين الأبرياء الآخرين فحسب، وإنما أيضا على عملية الاتحاد الأفريقي - الأمم المتحدة المختلطة في دارفور وموظفي الأمم المتحدة والعاملين في منظمات المعونة الدولية والإغاثة. أعمال العنف والإجرام ضد الذين ينبرون إلى مساعدة الناس المعذبين في دارفور أعمال بربرية لا يجوز التسامح معها. وإن الإفلات من العقاب عن تلك الأعمال، كما جاء في تقرير المدعي العام، عنصر في التأليب على مناخ العنف ولا بد من وضع حد له.

ثالثا، إن الولايات المتحدة تواصل التزامها الراسخ بالسلام والاستقرار وتقديمها المعونة الإنسانية للناس في السودان. ومنذ بداية أزمة دارفور قدمت الولايات المتحدة